

حكم الاستجمار بأقل من ثلاثة أحجار | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

قال وان اتصلوا على الاستجمار اجزأه اذا لم تتعدى النجاسة موضع العادة. والدليل على اجزاء الاقتصار على الاستجمار ما ثبت عن رضي الله عنها مرفوعة اذا ذهب احدكم الى غائط فليذهب معه بثلاثة احجار يستطيب بها فانها تجزئ عنه - [00:00:00](#)

اخذ بهذا الرواية ابن حزم وغيره انه لو استجمر باقم ثلاثة فانها لا تجزئ. والصواب انه اذا انقض اجزأت مع التحريم. في حديث سلمان في صحيح الامام مسلم نهانا الرسول صلى الله عليه وسلم ان نستنجي باقل من ثلاثة احجار. اذا نهى التحريم - [00:00:20](#)

فاذا انقضت اجزأت لكن لا يجوز. واذا آانقتل الاربعة ما انقتل ثلاثة يضيف رابعا ثم اذا قاتل اربعة يستحب. استحبابه لا اجابة ان يضيف خامسا. نعم. احسن الله اليهم - [00:00:40](#)

عندنا نصوص اخرى نرى ان نستنجي باقل. العدد له معنى. العدد له معنى. كان بإمكان النبي يقول آانهر يستنجرنى حتى يطهر. وانتهت القضية. فلما حدد النبي العدد اذا له معنى العدد. دائما يا شيخ الحكمة ما تذكر - [00:01:00](#)

صحيح وهذا من الاسباب اللي اتمسك بها انا انما العدد له معنى. ولذلك استمسك بها الكثير من الاعداد مثل استمسكت بما مضى اه يغسل سبعا مذهب مالك يقول ماء قوي جدا ولا لماذا يذكر النبي عددا؟ وكذلك النجاسة كانوا يقولون - [00:01:20](#)

فاستمسكنا بهذا العدد كما نستمسك بالعدد في قول الله جل وعلا فيجدوه مائة جلدة العدد هنا معتبر. نعم مفهوم العدد الحجة وغير الحجة طول الحديث عنها. اذا يا شيخ. نعم. اذا انطق الاثنان لا بد يكون الثالث لا بد يكون - [00:01:40](#)

ويأثم مع الاجزاء خلافة لابن حزم يقول له عبادته باطلة وصلاته باطلة يكون فيها باطل. حديث نعم؟ انه من يطهره ضعيف الحديث هذا. نعم. جاك الحجر واحد له ثلاث شعب يكون بمعاد ثلاث - [00:02:00](#)